

وابن عم لابي عمر فان ترك امراة واختا لابي
 واما واربع وعشرين اختا لابي وابن اخ لابي وام
عمر فان ترك امراة وثلاثين واربعين اختا لابي
 وخمسة اخوة لابي عمر فان ترك زوجا واختين
 لابي وامر ومائة عشرة جدة عمر فان ترك ثلاث
 زوجات وثلاثين اخوات لابي واثنى عشر ابن اخ
 لابي عمر فان ترك زوجا واربع اخوات لابي
 واثنين وثلاثين اختا لامر عمر فان ترك امراة
 وبنتا واربع جدات وخمسين ابن ابن عمر فان
 ترك ثلاث زوجات وستة عشرة بنت ابن
 وجدتين وستة ابن ابن عمر فان ترك زوجا
 واختين لامر ومائتين اختا لابي عمر فان ترك
 زوجا وستة عشرة اخوة وست عشرة اخوات
 لامر واربع اخوات لابي عمر فان ترك امراة

وست

وست ابن وخمس بنات واربع عشر بن جدة
عمر فان ترك امراة وابوين وخمس ابن ابن
 وثلاثين بنت ابن عمر النوع الثاني في المسائل
 المتماثلة فالحكم فيها ان يضرب احد الاعمال
 في اصل المسئلة فان ترك ثلاث زوجات وستا
 وتسعين بنتا واربعين وعشرين جدة وخمسة
 اعمام عمر فان ترك ثلاث زوجات ومائتين
 اختا لابي واربعين اختا لامر وعشرين جدة عمر
 فان ترك اربع زوجات واما وعشرين ابن اخ
عمر فان ترك اربع زوجات ومائتين جدات وستة
 عشر اختا لامر واثنين وثلاثين اختا لابي وامر عمر
 فان ترك زوجا ومائة وعشرين اختا لامر
 وستين اختا لامر وثلاثين جدة عمر فان ترك
 اربع زوجات واربع وستين بنتا وستة